صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة)

anb capital IPO Fund (Shariah)

صندوق أسهم مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية

مدير الصندوق	شركة العربى المالية	

- روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويق رون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.
- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أيّ مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أيّ تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة ال سوق المالية أيّ توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- تم اعتماد صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل اللجنة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.
- شروط وأحكام صندوق الاستثمار والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار.
- على جميع المشتركين والراغبين في الاستثمار قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار وفهم ما جاء فيها قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري.
- لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.
- ننصح المستثمرين بقراءة شروط واحكام الصندوق وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

جدول المحتويات

ملخص الصندوق 3

 المصطلحات والتعريفات 4

1- صندوق الاستثمار 6

2- النظام المطبق 6

3- سياسات الاستثمار وممارساته 6

4- المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق 9

5- آلية تقييم المخاطر 12

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق 12

7- قيود / حدود الاستثمار 12

8- العملة 12

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب 12

10- التقييم والتسعير 15

11- التعاملات 16

12- سياسة التوزيع 18

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات 18

14- سجل مالكي الوحدات 19

15- اجتماع مالكي الوحدات 19

16- حقوق مالكي الوحدات 20

17- مسؤولية مالكي الوحدات 21

18- خصائص الوحدات 21

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق 21

20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار 21

21- مدير الصندوق 22

22- مشغل الصندوق 24

23- أمين الحفظ 24

24- مجلس إدارة الصندوق 25

25- لجنة الرقابة الشرعية 30

26- مستشار الاستثمار 32

27- الموزع 32

28- مراجع الحسابات 32

29- أصول الصندوق 33

30- معالجة الشكاوى 33

31- معلومات أخرى 34

32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق 34

33- إقرار من مالك الوحدات 35

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة)
فئة الصندوق/نوع الصندوق	صندوق أسهم مفتوح مطروح طرحاً عام ومتوافق مع المعايير الشرعية
مدير ومشغل الصندوق	شركة العربي المالية
أهداف الصندوق	تنمية رأس المال على المدى الطويل، وذلك من خلال المشاركة والاستثمار بشكل أساسي في الاكتتابات العامة الأولية لسوق الأسهم السعودية بالإضافة لحقوق الأولوية، والاكتتابات المتبقية للشركات المدرجة في السوق، وأسهم الشركات المدرجة حديثا بحد أقصى خمس سنوات من تاريخ الادراج شريطة توافقها مع المعايير الشرعية للصندوق
مستوى المخاطر	مرتفع
الحد الأدنى للاشتراك والحد الأدنى للاسترداد	الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي
أيام التعامل / التقييم	كل يوم
أيام الإعلان	اليوم التالي للتقييم
موعد دفع قيمة الاسترداد	بحد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الإسمية)	10 ريالات سعودية
عملة الصندوق	الريال السعودي
تاريخ بداية الصندوق	2016/05/08
تاريخ إصدار الشروط والاحكام	صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2016/02/21 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2025/10/28م
رسوم الاسترداد المبكر	سيفرض رسوم استرداد مبكر قدره 0.25% على حامل أي من وحدات الاستثمار في الصندوق في حالة طلب استرداد الوحدات في خلال 30 يوماً تقويمياً من شرائه إياها
المؤشر الاسترشادي	مؤشر العربي للاكتتابات الأولية المتوافق مع المعايير الشرعية (العائد الكلي) المعد من قبل ستاندرد اند بورز
اسم مشغل الصندوق	شركة العربي المالية
اسم أمين الحفظ	شركة البلاد المالية
اسم مراجع الحسابات	شركة إرنست آند يونغ
رسوم إدارة الصندوق	1.75% سنوياً من صافي قيمة الأصول
رسوم الاشتراك والاسترداد	رسوم الاشتراك بحد أقصى 2.00% ولا يوجد رسوم استرداد
رسوم أمين الحفظ	سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.03% سنويا بالإضافة الى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم خدمة امين الحفظ المستقل (رسوم إيداع) على أساس قيمة أصول الصندوق ما عدا النقد كما سيتم احتساب رسوم عمليات بمبلغ 30 ريال عن كل عملية * بما يعادل 8 دولار ويتم دفعها بشكل شهري. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لأخر.
مصاريف التعامل	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات
رسوم ومصاريف أخرى 1.00% كحد أقصى	يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.

- العملية: أى عملية بيع أو شراء أسهم

- المصطلحات والتعريفات

الصندوق	**صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) هو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام.**
مدير الصندوق أو الشركة	شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
البنك	أي بنك تجاري مرخص له من البنك المركزي السعودي لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية.
السوق	السوق المالية السعودية(تداول)
الجهات ذات العلاقة	أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك الجهة المالكة لمدير الصندوق (بنك anb) والجهات التابعة لها.
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
يوم العمل	أي يوم تكون البنوك والمؤسسات المالية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها في المملكة العربية السعودية.
يوم التقييم	ويقصد به اليوم الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق لتحديد سعر الوحدة لغرض الاشتراك والاسترداد ويكون يومياً في كل أيام الأسبوع وفي حالة لم يكن ذلك يوم عمل فإن يوم التقييم هو يوم العمل التالي لذلك اليوم.
مالك الوحدة/المستثمر/العميل / المشترك /المشتركين	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
الوحدات	حصة المُلاك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتُعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار.
برنامج الاشتراك المنتظم	هو برنامج لدى مدير الصندوق يتيح للمستثمرين استثمار مبالغ محددة وذلك على فترات منتظمة من خلال الاستقطاع المنتظم من حساباتهم الاستثمارية لدى مدير الصندوق.
المُصدِر /المُصدِرة	الشخص الذي يصدر أوراقا مالية أو يعتزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.
صافي قيمة الأصول	قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة الرسوم والمصروفات.
المصروفات الإدارية	المصروفات التي تشمل رسوم تعامل ومصروفات رقابية بالإضافة إلى مصاريف نشر التقارير المالية.
صندوق استثمار مفتوح	صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنقص باسترداد مالكي الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكي الوحدات استرداد قيم وحداتهم في هذا الصندوق وفقاً لصافي قيمتها في أوقات الاسترداد المحددة.
اللائحة	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
لائحة مؤسسات السوق المالية	لائحة المؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية	"لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية" وتختص بالنظر في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية واللوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
حقوق التصويت	جميع حقوق التصويت المرتبطة بأسهم شركة يستثمر فيها الصندوق ويمكن ممارستها من خلال جمعية عمومية.
الاكتتابات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات العامة الأولية لأسهم الشركات التي يتم طرحها لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
حقوق الأولوية	أسهم إضافية تطرح لمساهمي المصدر وتمنحهم الحق في الاكتتاب فيها بما يتناسب مع نسب تملكهم

السوق الرئيسية	السوق التى تتداول فيها الأسهم التى تم تسجيلها وقبول ادراجها بموجب قواعد التسجيل والأدراج
السوق الموازية	السوق التى تتداول فيها الأسهم التى تم تسجيلها وقبول ادراجها بموجب قواعد التسجيل والأدراج فى السوق الموازية
صناديق المؤشرات المتداولة(ETFs)	هى صناديق استثمارية مقسمة الى وحدات متساوية يتم تداولها فى سوق الأوراق المالية خلال فترات التداول وتجمع هذه الصناديق مميزات كلاً من صناديق الاستثمار المشتركة والأسهم
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة(REITs)	هى صناديق استثمار عقارية مطروحة طرحاً عاماً تتداول وحداته فى السوق، ويتمثل هدفه الاستثمارى فى الاستثمار فى العقارات، وتوزع نسبة محددة نقداً على مالكى الوحدات وذلك بشكل سنوى بحد أدنى
الاكتتابات المتبقية	تعني الأسهم المتبقية والتي لم يتم تغطيتها / الاكتتاب بها من خلال عمليات الطرح الأولي وحقوق الاولوية في سوق الأسهم السعودى.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم لطلب الاشتراك في الصندوق وأية مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة قبول واعتماد مدير الصندوق.
أدوات أسواق النقد	الودائع والمرابحات وعقود الإجارة وعقود تمويل التجارة بالريال السعودى والمصدرة من بنوك سعودية خاضعة لإشراف البنك المركزي السعودي
عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق.
الظروف الاستثنائية	حالة الأزمات الاقتصادية الحادة (كالكساد الاقتصادى) أو الأزمات السياسية (كالحروب) أو الكوارث الطبيعية (كالزلازل) التي يؤدي حدوثها إلى انهيارات حادة في أسواق الأسهم.
الشركات الصغيرة	هي الشركات التي لا تزيد قيمتها السوقية عن 3 مليار ريال سعودي.
الشركات المتوسطة	هي الشركات التي لا تقل قيمتها السوقية عن 3 مليار ريال سعودي ولا تزيد عن 50 مليار ريال سعودي
التغيير الأساسى	يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسى" أى من الحالات الآتية: - التغيير المهم فى أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذى قد يكون له تأثير سلبى وجوهرى على مالكى الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق. - التغيير الذى يكون له تأثرى فى درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعى لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. - أى تغيير يؤدى فى المعتاد إلى أن يعيد مالكى الوحدات النظر فى مشاركتهم فى الصندوق العام المغلق. - أى تغيير يؤدى إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أى عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أى تابع ألى منهما. - أيّ تغيير يقدّم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أى تغيير يزيد بشكل جوهرى أنواع المدفوعات الأخرى التى تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أى حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
التغيير غير الأساسى	يُقصد بـ "التغيير غير الأساسى " أى تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة الثانية والستين من لائحة صناديق الاستثمار.

1- صندوق الاستثمار

أ) صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة)، صندوق أسهم مفتوح عام ومتوافق مع المعايير الشرعية.

ب) صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 21 / 02 / 2016 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2025/10/28م

ج) تمت الموافقة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 21 / 02 / 2016 م

د) الصندوق مفتوح المدة.

2- النظام المطبق

تخضع هذه الشروط والأحكام وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية. وأي نزاع ينشأ فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام أو بأي استثمار في الصندوق يتم إحالته إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3- سياسات الاستثمار وممارساته

أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

يهدف الاستثمار في هذا الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل، وتحقيق عوائد إيجابية تفوق عوائد المؤشر الاسترشادي من خلال المشاركة والاستثمار بشكل أساسي في الاكتتابات العامة الأولية لسوق الأسهم السعودية بالإضافة لحقوق الأولوية والاكتتابات المتبقية للشركات المدرجة في السوق، وأسهم الشركات المدرجة حديثا بحد أقصى خمس سنوات من تاريخ الادراج شريطة توافقها مع المعايير الشرعية للصندوق. علماً بأن الصندوق هو عبارة عن صندوق تراكم دخل يعاد استثمار صافي دخله فيه، بما في ذلك الأرباح الموزعة على الأسهم، ولا يتم توزيعه على شكل حصص في الأرباح على وحدات الاستثمار.

ب) أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

سوف يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الاكتتابات العامة الأولية والثانوية وحقوق الأولوية والاكتتابات المتبقية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي، وأسهم الشركات المدرجة حديثا بحد أقصى خمس سنوات من تاريخ الادراج أو آخر 20 شركة مدرجة في السوق الرئيسية والسوق الموازية (نمو) والمتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق.

ج) سياسة تركيز الاستثمار

تتركز استثمارات الصندوق في الاكتتابات العامة الأولية والثانوية لأسهم الشركات السعودية وحقوق الاولوية والاكتتابات المتبقية للشركات المدرجة في السوق الرئيسية والسوق الموازية (نمو) والمتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق، وأسهم الشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق والمدرجة حديثا في سوق الأسهم السعودي بحد أقصى خمس سنوات من تاريخ الإدراج أو آخر 20 شركة مدرجة في السوق بالإضافة إلى أسهم الشركات الصغيرة والمتوسطة وصناديق الاستثمار العقارية المتداولة و صناديق المؤشرات المتداولة في السوق السعودي والمتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق. علما بأن استثمارات الصندوق تتركز في المملكة العربية السعودية.

د) جدول نسب الاستثمار في كل مجال استثماري

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الاكتتابات العامة الأولية والثانوية، وحقوق الأولوية، والاكتتابات المتبقية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية (تداول)، وأسهم الشركات المدرجة حديثا خلال خمس سنوات أو آخر 20 شركة مدرجة في السوق الرئيسية والسوق الموازية (نمو)	%50	%100
النقد وأدواته وصناديق أسواق النقد	%0	%50
أسهم الشركات الصغيرة والمتوسطة في السوق الرئيسية والسوق الموازية (نمو)	%0	%30
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة في السوق السعودي (ريت)	%0	%30
صناديق المؤشرات المتداولة	%0	%30
صناديق الاستثمار الأخرى ذات الأهداف أو الاستراتيجيات المماثلة	%0	%10

هـ) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته

تقتصر استثمارات الصندوق على الأوراق المالية المصدرة في المملكة العربية السعودية.

و) إفصاح استثمارات مدير الصندوق في وحدات صندوق الاستثمار

يجوز أن يقوم مدير الصندوق – حسب تقديره المطلق لما يراه مناسبا – بالاشتراك في الصندوق بصفته مستثمرا. مع ذلك فإنه يحتفظ بالحق في تخفيض اشتراكه جزئيا أو كليا متى اعتبر ذلك مناسبا على ألا يمارس هو أو تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن حجم استثماراته في الصندوق بنهاية كل ربع سنة على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق بالإضافة للتقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق.

ز) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية

سيتبنى مدير الصندوق منهج الإدارة النشطة التي ترتكز على مبدأ تبديل المراكز الاستثمارية لاستثمارات الصندوق واستخدام الوسائل البحثية لإجراء عمليات المسح الأولي من قبل فريق المحللين الماليين لدى مدير الصندوق والوصول إلى قائمة الشركات التي ستخضع إلى التحليلات الكمية والنوعية، والأخذ بالاعتبار حركة الأسهم خلال الفترة الأولى من الإدراج ومقارنة مؤشراته بمؤشرات القطاع والسوق ودراسة سلوك حركة الأسهم المدرجة حديثا في الفترات السابقة. ومن ثم بناء محفظة الصندوق وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل مستمر لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية واستراتيجية الصندوق الرئيسية. وفيما يخص الاستثمار في الصناديق الاستثمارية فإن مدير الصندوق سوف يعتمد على الدراسات المقدمة من فريق المحللين عن الصناديق المتاحة في السوق على أن تكون مطروحة طرحاً عاماً ومتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق ولا تتجاوز نسب الاستثمار المحددة .

حسب التقدير المطلق لمدير الصندوق ولأغراض إدارة السيولة فقد يتم استثمار الفائض النقدي للصندوق في البيوع الشرعية قليلة المخاطر (مثل صفقات المرابحة) أو ما في حكمها أو صناديق المتاجرة الشرعية قليلة المخاطر (مثل صناديق المتاجرة) وما في حكمها والتي أقرتها اللجنة الشرعية مع الالتزام بقواعد وضوابط لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية. ولغرض الاستثمار في المرابحات أو ما في حكمها فان هذه الاستثمارات ستكون مباشرة مع بنوك سعودية بالريال السعودي وخاضعة لإشراف البنك المركزي السعودي على أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق، وسيتم اختيار البنوك بقرار مدير الصندوق ولن يتم الالتزام بأي تصنيف ائتماني محدد طالما أن تلك البنوك مرخصة وعاملة في المملكة العربية السعودية.

يجوز أن يقوم مدير الصندوق في أي وقت بإيداع المبالغ النقدية لدى أي جهة من الجهات ذات العلاقة، وذلك بناءً على الشروط التي يعتبرها مدير الصندوق مناسبة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

ح) **أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق**

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها أعلاه.

ط) **أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها**

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية للصندوق، ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (41) "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ي) **الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق من الباطن أو مديرو صناديق أخرون**

يجوز للصندوق أن يستثمر جزء من أصوله في صناديق أخرى على ألا يتجاوز المبلغ المستثمر في صندوق آخر عن 25% من صافي أصول الصندوق.

كما لا يجوز امتلاك الصندوق لنسبة تزيد على 20 ٪ من صافي قيمة أصول الصندوق الذى تملك وحداته.

ك) **صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض**

بمقتضى شروط وأحكام الصندوق يفوض المشترك مدير الصندوق بالقيام حسب تقديره المطلق بتوفير تمويل إلى الحد المسموح به حسب لائحة صناديق الاستثمار من أى بنك تجارى مرخص له من قبل البنك المركزى السعودى بمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية أومن مدير الصندوق أو منشأة ذات علاقة، علماً بأن ذلك التمويل يجب أن يكون متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لاستخدامها فيما يتعلق بالصندوق في تلبية متطلبات السيولة القصيرة الأجل. ولن يتجاوز التمويل ما نسبته 10% وبحد أقصى ثلاثة أشهر من إجمالي حجم الصندوق ويستثنى من ذلك الاقتراض من مدير الصندوق أو منشأة ذات علاقة. وقد يقوم الصندوق بوضع ضمانات مقابل أية تسهيلات ائتمانية أو قروض قد يحصل عليها.

ل) **الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير**

لن تزيد نسبة التعامل مع أى طرف نظير عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

م) **سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق**

ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من:

- التأكد من وجود سيولة كحد أقصى للوفاء بأية التزامات ناشئة على الصندوق أو طلبات استرداد
- عدم تركيز استثمار الصندوق في أي ورقة أو أوراق معينة، أوفي أي بلد أو منطقة جغرافية أو صناعة أو قطاع معين، إلا إذا كان قد تم الإفصاح عن ذلك في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة
- الالتزام باتباع استراتيجيات استثمارية لتحقيق أهداف الصندوق ومراجعة تلك الاستراتيجيات بشكل مستمر، وتجنب أية مخاطر غير مرتبطة بأهداف الصندوق.
- يلتزم الصندوق بالمجال الاستثماري المحدد له كما هو محدد بالمادة (40) (مجالات الاستثمار)، والالتزام بقيود الاستثمار كما هو محدد بالمادة (41) (قيود الاستثمار)، وأية قيود استثمارية أخرى في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- مراجعة دورية لاستثمارات الصندوق والتأكد من موافقتها للمعايير الشرعية.

ن) المؤشر الاسترشادي

المؤشر الإسترشادي للصندوق هو مؤشر العربي للاكتتابات الأولية المتوافق مع المعايير الشرعية (العائد الكلي) المعد من قبل ستاندرد اند بورز (S&P) وسيعمل مدير الصندوق على تحقيق أداء أعلى من أداء المؤشر دون أي ضمان من المدير لذلك أو مسؤولية عليه بهذا الخصوص. مؤشر العائد الكلي يعد قياسًا أكثر دقة للأداء من خلال رصد ارتفاع الأسعار والدخل. يدعم هذا المؤشر الالتزام بأفضل الممارسات في إعداد تقارير الأداء وتحليل المخاطر، كما يتوافق مع أهداف واستراتيجيات الصندوق.

ويمكن الحصول على معلومات الجهة المزودة للمؤشر من خلال الموقع الالكتروني:

www.standardandpoors.com. ويعتمد في حسابه على الأسهم الحرة المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق.

س) عقود المشتقات

يمكن للصندوق أن يستثمر في أسواق المشتقات المالية بهدف تحسين الأداء وتقليل المخاطر وذلك بشرط أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق.

ع) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

لم يتم الحصول على أي إعفاء من قيود الاستثمار الواردة في المادة 41 من لائحة صناديق الاستثمار.

4- المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق

أ) نظراً لأن الصندوق معرض لتقلبات السوق، وحيث أنه من فئة الصناديق ذات المخاطر المرتفعة فإنه يتوجب على العميل الاطلاع على المخاطر التي قد تؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق

ب) لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلا على الأداء في المستقبل. إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.

ج) لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو اداؤه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يكون مماثلا للأداء السابق.

د) لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى مدير الصندوق أو بنك anb أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) مالك الوحدات يتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق إلا إذا كانت ناتجة عن إهمال أو تقصير.

و) المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار:

مخاطر الأسهم ومخاطر السوق، يستثمر الصندوق بصورة أساسية في الاكتتابات العامة الأولية لسوق الأسهم السعودية بالإضافة لحقوق الأولوية، والاكتتابات المتبقية للشركات المدرجة في السوق، وأسهم الشركات المدرجة حديثا بحد أقصى خمس سنوات من تاريخ الادراج والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق، حيث أن الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعتبر استثمارات مرتفعة المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر الائتمانية، المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقا للشروط المتفق عليها بينهما. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة استثمار أموال (بصفة صفقات مرابحة أوما في حكمها) لدى طرف ثالث، من خلال الاستثمار المباشر أوفي صناديق النقد والمتاجرة وما في حكمها وفي حالة اخفاق المدين في الوفاء بالتزاماته فإن ذلك سوف يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر السياسية، قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق أصوله مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

مخاطر الالتزام بالمعايير الشرعية للصندوق، هذا النوع من المخاطر ينشأ عندما يتضح أن الأسهم المستثمر فيها أصبحت غير متوافقة مع المعايير الشرعية للاستثمار، وبالتالي يلزم أن يقوم الصندوق بتصفيتها نتيجة لذلك. في بعض الحالات، ولغرض التقيد التام بالتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، قد يضطر الصندوق إلى بيع الأسهم بأسعار غير ملائمة مما يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي سوف يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر القانونية، يمكن أن يتعرض الصندوق إلى مخاطر بسبب التغير في القواعد التنظيمية والقانونية، والضريبية المعمول بها أو أي إجراءات حكومية تتعلق باستثمارات الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر تركز الاستثمارات، في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركز عالي من حيث الاستثمار في قطاع أوسهم شركة معينة، وذلك إما بسبب اعتبارات الاستثمار أو بيئة الاستثمار بصفة عامة أو بسبب النتائج الإيجابية المحتملة للاستثمارات في ذلك القطاع أو السهم. قد يؤدي ذلك إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعا.

مخاطر انخفاض الاكتتابات العامة الأولية، من المحتمل أن ينخفض عدد الاكتتابات العامة الأولية المتاحة لصناديق الاستثمار، مما قد يقلل من فرص الصندوق الاستثمارية والذي من شأنه أن يؤثر على أداء الصندوق وحملة الوحدات.

مخاطر الاستثمار في حقوق الأولوية، إن الاستثمار في حقوق الأولوية أو امتلاك أسهم في الشركة التي تطرح حق الأولوية قد يتسبب في حدوث خسائر جوهرية للصندوق، حيث أن نسبة التذبذب المسموح بها لأسعار تداول حقوق الأولوية يفوق النسبة التي تخضع لها أسعار الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية "تداول" (الممثلة بنسبة 10 % صعوداً ونزولاً). مما قد يؤثر على سعر الوحدة في الصندوق.

مخاطر تضاؤل نسبة التخصيص، زيادة عدد المشاركين في عملية بناء سجل الأوامر للاكتتابات العامة الأولية سيؤثر في انخفاض نسبة التخصيص من أسهم أي طرح أولي، مما قد يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده وبالتالي قد ينعكس سلباً على سعر الوحدة بالصندوق.

المخاطر المتعلقة بالمصدر، وهي مخاطر التغير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات التي يقدمها كما وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات يقوم بها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة بشكل سلبي.

مخاطر تأخر الإدراج، سيستثمر الصندوق في الاكتتابات العامة الأولية بشكل أساسي وبالتالي فإن أي تأخير في إدراج أسهم الشركات المكتتب بها سيؤدي إلى احتجاز مبلغ الاكتتاب حتى إدراج السهم في السوق والذي من شأنه أن يحد من استثمارات الصندوق ومحتمل بأن يؤثر ذلك على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في السوق الموازية، في حال استثمر الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية، فإن هذه الشركات قد تتصف بمستوى سيولة أقل من الشركات المدرجة في السوق الرئيسية لا سيما وان المشاركة في هذه السوق مسموح لفئة محددة من المستثمرين، كما وقد تكون أسعار أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية أكثر تقلباً نظراً لأن نسبة التذبذب العليا والدنيا أعلى من نسبتها في السوق الرئيسية. بالإضافة الى ذلك، فإن متطلبات الإفصاح على الشركات المدرجة في هذه السوق اقل نسبياً من نظيراتها في السوق الرئيسية وقد يؤثر كل ذلك على كفاءة تقييم مدير الصندوق لأداء الشركة وسعرها، الامر الذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق العقار المتداولة على التعرض لمخاطر التغير في قيمة الأصول العقارية المستثمر فيها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة العقارات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق.

مخاطر الاستثمار في صناديق المؤشرات المتداولة، ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق المؤشرات المتداولة على التعرض لمخاطر التغير في قيمة مؤشرات الأسواق والقطاعات التي تتبعها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة تلك الأسواق أو القطاعات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق مما قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق.

مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى، من الممكن أن تتعرض الصناديق التي قد يستثمر بها الصندوق إلى نفس المخاطر المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار الواردة في الفقرة (4-و) من هذه الشروط والأحكام.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني، في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من صناديق أو أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تقلبات أسعار الفائدة، هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات والذي بدوره سيؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة، من الممكن تملك عدد محدد من المستثمرين لأكثر من 10 % من أصول الصندوق وفي حال حدوث عملية استرداد كبيرة لوحدات الصندوق من قبل هؤلاء المستثمرين قد يتسبب في انخفاض أصول الصندوق بشكل يحد من قدرة مدير الصندوق ع لى الاستثمار بشكل أكبر وهذا من شأنه التأثير سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر تضارب المصالح، تنشأ هذه المخاطر في الاوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرارات مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وبالتالي على سعر وحدة الصندوق.

مخاطر السيولة، الصندوق بصفة عامة يستثمر أمواله في سوق الأسهم الذي يتميز بمعدل سيولة كبيرة، بما يمكن معه بيع وشراء الأسهم بدون أي تغيرات كبيرة في الأسعار خلال فترة زمنية قصيرة جد ا. ولكن قد تمر فترات يحدث فيها تقلب في السوق وعدم استقرار وقد تصبح بعض الأسهم أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل فيها نتيجة التداول المحدود فيها. أي صعوبات في بيع الأسهم يمكن أن تؤدي إلى تحقيق خسارة أو عائد أقل بالنسبة للصندوق مما يؤثر سلباً على استثمارات مالكي الوحدات.

مخاطر التمويل، في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في آجالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطرار مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات، يستثمر الصندوق في أسهم الشركات السعودية المقومة بالريال السعودي. بالنسبة للمشتركين الذين لا يعتبر الريال السعودي العملة الأساسية لهم، فإنهم معرضون للتقلبات المصاحبة لتغير سعر صرف الريال السعودي.

توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمة، من أهم الأدوات التي يبني مدير الصندوق قراراته الاستثمارية عليها هي توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات محل استثمار الصندوق، إلا أن هذه التوقعات عرضة للتغير أو الخطأ، وبالتالي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق، يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبي على استثمارات الصندوق.

مخاطر التقنية، يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أوكلي بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية، تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق وهذا من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثمارات الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر المتعلقة بأحداث معينة، يعلم ويقبل المشترك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أوقد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم المستثمر فيها.

مخاطر الاستثمار في الشركات الصغيرة والمتوسطة، إن الاستثمار في الشركات المتوسطة والصغيرة قد يتعرض لمخاطر أكبر نظرا لاحتمالية عدم تحقيق الأرباح المتوقعة والتذبذب العالي في أدائها بالإضافة إلى قلة الخبرة أو سوء الأداء وعدم كفاية الموارد المالية المتاحة لها مما قد ينتج عنه أثراً سلبيا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي الوحدات.

5- آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود الية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

هذا الصندوق ملائم للمستثمرين الأفراد والشركات والمؤسسات الخاصة والحكومية وشبه الحكومية الذين يفضلون الاستثمارات طويلة الأجل ولديهم القدرة والقابلية لتحمل مستوى مخاطر مرتفع.

7- قيود / حدود الاستثمار

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية للصندوق، ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (41) "قيود الاستثمار "من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

8- العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. إذا تم الدفع عن وحدات الصندوق بعملة غير عملة الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة التي تم الدفع بها إلى الريال السعودي بسعر الصرف الساري في ذلك الوقت حسب أسعار الخزينة لدى بنك anb. ويتحمل المستثمر أي تقلب في اسعار الصرف ويصبح الشراء ساري المفعول عند استلام مدير الصندوق لذلك المبلغ بعملة الصندوق على أساس سعر التقييم التالي لوقت استلام المبلغ.

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها موضحة بالجدول أدناه

ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق.

المصروفات	قيمة المصروفات	أساس حسابها / طريقة تحصيلها / وقت دفعها
رسوم الاشتراك	2.00% كحد أقصى	تدفع مرة واحدة وتخصم مباشرة في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك سواء اشتراك جديد أو إضافي.
رسوم الادارة	1.75% سنوياً	يتم احتساب رسوم الإدارة وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
رسوم التعامل (التداول)	حسب الأسعار السائدة في السوق	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات
أتعاب مراجع الحسابات	▪ رسوم تدقيق سنوية: 26,000 ريال سعودي ▪ رسوم مراجعة نصف سنوية: 15,000 ريال سعودي	يتم احتساب أتعاب مراجع الحسابات على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
تكاليف الرقابة الشرعية	10,000 ريال سعودي سنوياً	يتم احتساب تكاليف الرقابة الشرعية على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين	يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع على جميع الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية على أن يتحمل الصندوق نصيبه من هذه التكاليف وهي 6666.67 ريال سعودي في السنة بافتراض وجود ستة صناديق متوافقة مع المعايير الشرعية.	يتم احتساب مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
المؤشر الاسترشادي	30,000 ريال سعودي سنوياً	يتم احتساب مصروفات المؤشر الاسترشادي على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
مصروفات رقابية	7,500 ريال سعودي سنوياً	يتم احتساب المصروفات الرقابية على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5.000 ريال سعودي سنوياً	يتم احتساب مصروفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
مصروفات أخرى 1.00% كحد أقصى	1.00% سنوياً كحد أقصى	يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.

أتعاب أمين الحفظ	0.03% سنويا	سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.03% سنويا بالإضافة الى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم خدمة امين الحفظ المستقل (رسوم ايداع) وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة أصول الصندوق ما عدا النقد كما سيتم خصم رسوم عمليات بمبلغ 30 ريال عن كل عملية * بما يعادل 8 دولار ويتم دفعها بشكل شهري. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لأخر.
رسوم الاسترداد المبكر	0.25%	سيفرض رسوم استرداد مبكر على حامل أي من وحدات الاستثمار في الصندوق في حالة طلب استرداد الوحدات في خلال 30 يوما تقويميا من شرائه إياها. وسيحتفظ برسوم الاسترداد المبكر في الصندوق لصالح باقي المستثمرين في الصندوق.

*العملية: أي عملية بيع أو شراء للأسهم.

ج) جدول افتراضي يوضح المصروفات والرسوم الفعلية المحملة على الصندوق في السنة الماضية مع مثال يوضح تأثيرها على مبلغ استثمار افتراضي في الصندوق قدره 100.000 ريال

الرسوم والمصروفات	رسوم ومصاريف الصندوق (ريال سعودى)	رسوم ومصاريف المشترك (نسبة مئوية)	رسوم ومصاريف المشترك (ريال سعودى)
رسوم الاشتراك	-	2.0000%	2,000.00
رسوم التعامل (التداول)	80,564	0.0816%	81.58
تكاليف اللجنة الشرعية	10,000	0.0101%	10.13
مكافأة اعضاء مجلس الادرة المستقلين	6,667	0.0068%	6.75
رسوم مراجع الحسابات	41,000	0.0415%	41.52
رسوم المؤشر الارشادى	29,999	0.0304%	30.38
الرسوم الرقابية	7,500	0.0076%	7.59
اتعاب امين الحفظ	32,482	0.329%	32.89
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5,000	0.0051%	5.06
اخرى	277,001	0.2805%	280.50
الإجمالى	409,649	0.4148%	496.41
رسوم الادارة	1,478,512	1.50%	1,497.21
إجمالى المصاريف	1,888,161		1,993.62

*الأرقام أعلاه كما في 2023/12/31 م.

د) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية

رسوم الاشتراك

يتحمل المشترك رسوم اشتراك نسبتها بحد أقصى 2.00% من مبلغ كل اشتراك. وسيقوم مدير الصندوق بخصم قيمة رسوم الاشتراك المذكور في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك من قيمة مبلغ كل اشتراك سواء جديد أو إضافي.

رسوم نقل الملكية (لا ينطبق)

رسوم الاسترداد
لا يوجد رسوم استرداد للوحدات.

ه) لا يوجد أي عمولات أخرى

و) إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المُستحقة لا تشمل ضريبة القيمة المُضافة. كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقا للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية المُتبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام. ولذلك فإن الرسوم والأتعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المضافة، ولذلك يتعين على مدير الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة. ويتوجب على مدير الصندوق جمع المبلغ المستحق للضريبة وسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب أو دفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين.
"يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الاقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الوعاء الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك."

كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع:
https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx

10-التقييم والتسعير

أ) كيفية تقييم الأصول:
يتم تقييم أصول الصندوق على أساس آخر الأسعار المتاحة ويتم احتساب إجمالي قيمة أصول الصندوق من خلال جمع قيمة كل أصل من أصوله على أساس أسعار إغلاق الأسهم في محفظة الصندوق في يوم التقييم المعني. وسوف يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية للأسهم قبل إ دراجها بناءً على سعر الاكتتاب بعد عملية التخصيص. كما تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقييم. وفي حال الاستثمار في الصناديق الاستثمارية سوف يتم استخدام آخر سعر وحدة معلن لأغراض التقييم ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لأغراض شراء أو استرداد أو تحويل وحدات ذلك الصندوق من قبل مدير الصندوق بأن يطرح من قيمة مجموع أصول الصندوق مبلغ مطلوبات الصندوق، التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر – الرسوم والأتعاب المحددة في هذه الشروط والأحكام.

ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها
يتم تقييم أصول الصندوق يومياً في نهاية يوم التعامل لكل يوم تقييم من أيام الأسبوع على أن يتم نشر بيانات التقييم بنهاية يوم العمل التالي ليوم التقييم.

ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشاكل ما نسبته 0.5 % أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصند وق التاى يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً للمادة (77) مان لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

د) طريقة احتساب سعر الوحدة

يتحدد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذى يليه.

ه) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

يتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة يومياً (كل يوم عمل) وذلك في يوم العمل التالي ليوم التقييم من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

11- التعاملات

أ) تم طرح الصندوق للطرح الأولي في 17 أبريل 2016م كصندوق استثماري مفتوح وقد بدأ تشغيل الصندوق في تاريخ 08 مايو 2016م وكان سعر الوحدة عند بداية الطرح هو عشرة ريالات سعودية.

ب) تقديم طلب الاشتراك او الاسترداد إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض. وسيتم تزويد العميل الكترونياً او من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاستثمار أو الاسترداد ورسوم الاشتراك وسعر شراء أو بيع وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها أو بيعها.

ج) إجراءات الاشتراك

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي :

- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب "
- تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتراخيصه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعه من هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.

- تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض .
- في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك .
- يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.
- يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.

يتم موافاة المشتركين الكترونياً او من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

إجراءات الاسترداد

- يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك.
- يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي كل يوم من أيام الأسبوع باستثناء العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.

يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

د) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

- يتم تعليق اشتراك او استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسبا – بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك أو منفذي وصيته أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.
- يتم تعليق التعامل في وحدات ا لصندوق إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال استلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

ه) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.

- إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.saوأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

و) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى المادة (66) و (67) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: لن يقوم الصندوق بنقل ملكية الوحدات بين المستثمرين.

ح) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات

الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100ريال سعودي الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.

وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 100 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق.

ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.

ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (لا ينطبق)

12- سياسة التوزيع

أ) سياسة توزيع الدخل والأرباح:

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح نقدية على مالكي الوحدات حيث أن هدف الصندوق تنمية رأس المال على المدى الطويل وبالتالي سيتم إعادة استثمار أية توزيعات مستلمة.

ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع (لا ينطبق)

ج) كيفية دفع التوزيعات (لا ينطبق)

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية

وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب المادة (11) من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب

المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور.

سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.

ب) **أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعّدها مدير الصندوق**

يمكن الحصول على تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.saوالموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.saبشبكة الإنترنت.

ج) **وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية**

يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول " www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

د) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول " www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa مجاناً عند طلبها.

14-سجل مالكي الوحدات

أ) سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.

ب) يُعَدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يقّدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط.) (سيتم تقديمها مجانا عند الطلب).

15-اجتماع مالكي الوحدات

أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يحق للمشترك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الـ صندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على أن لا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.

ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa والموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.saوبإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسوف يُحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.

ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

16- حقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
- الحصول على إشعارات لأي تغير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.saوالموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa .
- إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها. وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها الكترونياً او إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.
- يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا كانت لدى أي مالك وحدات شكوى فيما يتعلق بالصندوق، فعليه أولا أن يستفسر من مركز الاستثمار لدى مدير الصندوق، وإذا لم يقتنع بالرد الذي يعطيه له ذلك المركز فعليه توجيه شكواه إلى:

وحدة العناية بالعميل
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد
ص.ب. 220009، الرياض 11311
المملكة العربية السعودية
الرقم الموحد للاتصال: 8001240055
الموقع الالكتروني: www.anbcapital.com.sa

- إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثماري لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم.

سياسة حقوق التصويت

يفصح مدير الصندوق في موقعه الالكتروني وموقع السوق الالكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة.

17- مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18- خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على **التغييرات الأساسية**

أ) يحصل مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.

ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.

ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.

ه) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام الت يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

و) يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي **تغييرات غير أساسية**

أ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأيّ موقع أخرى متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت) .

ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

ج) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

- يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع – في رأي مدير الصندوق – غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه قبل انتهاء مدة الصندوق

- لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس غدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها
- يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق.
- في حال انتهاء الصندوق ولم يُتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدته، فسيقوم مدير الصندوق بتصفية الأصول وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز (6) أشهر من انتهاء مدة الصندوق.
- يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة سيتم تسييل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في الصندوق التي يتم التأكيد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن انتهاء مدة الصندوق وتصفيته في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق.
- س يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق.
- سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون أخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته.
- سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال انهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
- للهيئة عزل مدير الصندوق عن عملية التصفية في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق، على أن يعين المصفي البديل في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على عزل مدير الصندوق.
- في حال عزل مدير الصندوق عن أعمال التصفية، سيقوم مدير الصندوق بالتعاون بشكل كامل على نقل مسؤوليات التصفية إلى المصفي المعين ونقل جميع المستندات المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة إلى المصفي المعين والتي تمكنه من إتمام أعمال التصفية خلال (20) يوماً من صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفٍّ بديل.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفي بديل.
- في جميع الأحوال، يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً وبشكل فوري ودون أي تأخير بأي أحداث أو مستجدات جوهرية خلال فترة تصفية الصندوق.
- في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21- مدير الصندوق

أ) اسم مدير الصندوق (شركة العربي المالية).

ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

شركة العربي المالية، مبنى العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

د) الموقع الالكتروني لمدير الصندوق: www.anbcapital.com.sa موقع تداول www.saudiexchange.sa

ه) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق: 1,000,000,000 ريال سعودي

و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

البند	2024/12/31
الايرادات	486,128,657
المصروفات	177,677,846
تكاليف تمويلية	112,216
الحصة في أرباح/(خسائر) شركة زميلة	155,773,012
الزكاة وضريبة الدخل للسنة	63,941,927
صافي الدخل	395,266,878
الزكاة وضريبة الدخل المستحقة	76,670,647

ز) الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته

- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- سيقوم مدير الصندوق بوضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويتم تزويد هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.
- كما سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق وطرح وحدات الصندوق، التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

ح) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أومن الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أومن الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

ط) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يحق لمدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق. ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه. علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.

ي) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهري ا بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو الذي يديره مدير المحفظة.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

22- مشغل الصندوق

إن مدير الصندوق (شركة العربي المالية) هو نفسه مشغل الصندوق، وتتضمن الأدوار الرئيسية لمشغل الصندوق تقييم أصول الصندوق وفقاً لما هو موضح في هذه الشروط والأحكام والاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وإعداد سجل مالكي الوحدات وحفظه في المملكة كما هو منصوص عليه في لائحة صناديق الاستثمار. كما يحق لمشغل الصندوق تعيين مشغل صندوق من الباطن وتحميل الصندوق لمصاريف التشغيل لمشغل الصندوق من الباطن.

شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.

شركة العربي المالية

مبنى العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055.

23- أمين الحفظ

أ) شركة البلاد المالية

ب) شركة البلاد المالية، وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية بحسب الترخيص رقم 37-08100 بتاريخ 2018/05/25 م.

ج) البلاد المالية، المركز الرئيسي طريق الملك فهد -العليا ص.ب 140، الرياض 11411 فاكس 00966112039899 هاتف موحد: 920003636

د) الأدوار الرئيسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

سيقوم أمين الحفظ بحفظ سجلات وحسابات الأصول والمطلوبات والمصروفات المتعلقة بالصندوق. سيتم حفظ أصول الصندوق في إدارة أو أكثر من إدارات الحفظ في مختلف أماكن المؤسسات المالية التي يختارها أمين الحفظ. وسيتم فصل أصول الصندوق فصلاً واضحاً عن أصول المدير وعن أصول صناديق الاستثمار الأخرى وعن أصول أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن وفقاً لأحكام المادة (27) من لائحة صناديق الاستثمار

و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق

لم يقم أمين الحفظ بتكليف طرفاً ثالثاً للقيام بمهام تتعلق بالصندوق

ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت هيئة السوق المالية أن أمين الحفظ قد أخل – بشكل تراه جوهري أ- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية – بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست هيئة السوق المالية أيًا من صلاحياتها وفقاً للفقرة (ز) من هذه المادة فسوف يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية، وسوف يتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ(60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ويحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات وسيتم إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي كما سيتم تعيين بديل له خلال(30) يوم عمل من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي وسوف يتم الإفصاح عن تعيين أمين حفظ بديل في موقع السوق المالية السعودية www.saudiexchange.saوموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.

24- مجلس إدارة الصندوق

أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

اسم العضو	نوع العضوية
السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد	رئيس - عضو غير مستقل
السيد/ أحمد بن سمير الصوراني	عضو غير مستقل
السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال	عضو غير مستقل
السيد / عبد العزيز ال الشيخ	عضو غير مستقل
السيد / فهد بن عبد العزيز المحارب	عضو مستقل
السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس	عضو مستقل
السيد/ محمد بن عبد الله القاسم	عضو مستقل

ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد (رئيس - عضو غير مستقل)

نائب الرئيس التنفيذي لمجموعة الشركات والمصرفية المؤسسية في البنك العربي الوطني , انضم إلى البنك منذ أكثر من 13 عاما وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية التجارية، شملت مدير اقليمي المنطقة الوسطى، ثم منصب

نائب رئيس المصرفية التجا رية وصولًا إلى توليه رئاسة القطاع وهو عضو مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة (أهل) حيث تلقى عدة برامج تطوير قيادية متقدمة في مؤسسات تعليمية مرموقة حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في ابرز الجامعات MIT و IMD وجامعة ميشيغان.

السيد/ أحمد بن سمير الصوراني (عضو غير مستقل)

قائد استراتيجي في الخزانة والأسواق المالية يتمتع بخبرة تتجاوز 25 عامًا تشمل مجالات العملات الأجنبية، التداول، المشتقات المالية، السيولة، و حلول العملاء. يشغل حاليًا منصب نائب الرئيس التنفيذي للخزانة في البنك العربي الوطني، حيث يقود التحول الاستراتيجي في عمليات الخزانة، والتحول الرقمي، ودمج مفاهيم الاستدامة (ESG) في الأنشطة المصرفية. يساهم بفاعلية في الحوكمة والإشراف الاستثماري من خلال عضويته ومشاركته في عدد من اللجان داخل البنك وخارجه. حظي بتقدير خاص لتأسيس إطار التمويل المستدام للبنك الذي حاز تصنيف "ممتاز" من وكالة Sustainable Fitch، وقيادته لمبادرات عززت بشكل ملموس الربحية والكفاءة والامتثال التنظيمي. يجمع بين خبرة سوقية عميقة وقدرات قيادية عالية ومهارة في الحوكمة، مما يؤهله لإضافة قيمة استراتيجية إلى مجالس إدارات البنوك وصناديق الاستثمار التي تسعى إلى إدارة مالية رصينة ونمو مستدام قائم على مبادئ الاستدامة (ESG).

السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال (عضو غير مستقل)

الرئيس التنفيذى للخدمات المصرفية للشركات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك منذ أكثر من 20 عاما وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية للشركات، شملت مدير علاقات عملاء، ثم منصب قائد فريق قسم الخدمات المصرفية الخاصة (المنطقة الوسطى)، وقائد فريق مجموعة الخدمات المصرفية للشركات. وصولًا إلى توليه منصب الرئيس الإقليمي للخدمات المصرفية للشركات قبل منصبه الحالي. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في أبرز الجامعات العالمية.

السيد / عبد العزيز ال الشيخ (عضو غير مستقل)

رئيس إدارة الثروات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك عام 2019 وتدرج في عدة مناصب لدى البنك والعربي المالية، بدأ كمدير أول للخدمات المصرفية الخاصة في البنك العربي، ثم شغل منصب الرئيس الإقليمي لإدارة الثروات في العربي المالية. كما شملت مسيرته المهنية على عدة مناصب قيادية في البنك السعودي الفرنسي، بنك الرياض، وباين كابيتال. حاصل على درجة بكالوريوس العلوم في إدارة الأعمال تخصص المالية والمصرفية وتخصص ريادة الأعمال والابتكار من جامعة نورث إيسترن إلى جانب حصوله على شهادات مهنية محلية وعالمية.

السيد / فهد بن عبد العزيز المحارب – (عضو مستقل)

يتمتع الأستاذ فهد المحارب بخبرة تمتد لأكثر من ٨ سنوات في إدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر بالإضافة الى إدارة الاستثمار في جميع فئات الأصول الاستثمارية. بدأ مسيرته المهنية في شركة ملكية للاستثمار كباحث استثمار تحت إدارة الأصول وتدرج في السلم حتى وصل الى إدارة واعداد استراتيجيات الاستثمار لصناديق الأسهم المحلية القائمة حينها. بعدها انتقل الى العمل في شركة التعاونية للتأمين كمدير لإدارة الاستثمارات البديلة. أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لشركة شور للمدفوعات ومستشار للرئيس التنفيذى. كما يعمل كعضو في لجنة الاستثمار في احدى الصناديق المتعددة الأصول في أحد أكبر الشركات الاستثمارية في الهند. حاصل على شهادة الماجستير في المالية التطبيقية من جامعة كوينزلاند للتقنية من بريزبن استراليا. بالإضافة الى العديد من الدورات التدريبية في قطاع الاستثمار من ضمنها دورة في الاستثمارات البديلة من جامعة هارفارد.

السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس (عضو مستقل)

يشغل الأستاذ فارس الفارس منصب الرئيس التنفيذي للاستثمار في الشركة السعودية للصناعات المتطورة. يمتلك الأستاذ فارس الفارس خبرة عملية في مجالات الاستثمار أكثر من ١٩ سنة، حيث شغل منصب رئيس ادارة الاصول لكل من شركة الراجحي المالية وشركة يقين المالية، بالإضافة إلى كونه عضو لعدة لجان ومجالس ادارات لعدة شركات. حصل الأستاذ فارس الفارس على شهادة البكالوريوس تخصص محاسبة مالية من جامعة الأمير سلطان الأهلية.

السيد/ محمد بن عبد الله القاسم (عضو مستقل)

الرئيس التنفيذى لشركة كفاءة للاستثمار، يتمتع بخبرة دولية واسعة تمتد لأكثر من 15 عامًا في إدارة الاستثمارات والحوكمة المالية وريادة الأعمال. يختص في بناء الإطار المؤسسي للشركات العائلية، وقيادة عمليات تخصيص الأصول الاستراتيجية، وتعزيز الأداء عبر فئات الأصول البديلة والتقليدية. تمتد خبرته إلى القطاعين العام والخاص، بما في ذلك أدواره في إدارة المخاطر التشغيلية، الرقابة المالية، والقيادة التنفيذية. يقدم حاليًا استشارات في مجالات الاستثمار والمالية والحوكمة عبر العديد من لجان التدقيق. حاصل على شهادة محلل استثمار بديل معتمد، والماجستير في إدارة المخاطر من جامعة نيو ساوث ويلز، والبكالوريوس في التجارة (محاسبة ومالية) من جامعة سيدني.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق وعقود تقديم خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها المادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار والتي تم الإشارة إليها في هذا الشروط والأحكام وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام إضافة للتأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة (ل) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وماورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.

- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأ كد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل للصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية في حال حضر اجتماعين بالسنة وهو الحد الأدنى لعدد الاجتماعات مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي كحد أقصى عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس إدارة الصندوق لكافة الصناديق المتوافقة مع المعايير الشرعية.

علماً بان أعضاء مجلس الإدارة المستقلين هم أعضاء في مجالس إدارات كافة الصناديق الاستثمارية المدارة من قبل مدير الصندوق ومدة العقد مع كل عضو مجلس إدارة مستقل هي سنة واحدة ويجدد تلقائياً.

ه) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس.

و) مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

اسم العضو	أسماء الصناديق التي يشرف عليها العضو
السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد	1. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالريال السعودى (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكى (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربى المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 5. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية 6. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربى المالية للفرص 8. صندوق العربى المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربى المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة) 10. صندوق العربى المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 12. صندوق العربى المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربى المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 14. صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)
السيد/ أحمد بن سمير الصورانى	1. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالريال السعودى (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكى (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربى المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 5. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية 6. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربى المالية للفرص 8. صندوق العربى المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربى المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة)

	10. صندوق العربى المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 12. صندوق العربى المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربى المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 14.صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)
السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال	1. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالريال السعودى (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكى (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربى المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 5. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية 6. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربى المالية للفرص 8. صندوق العربى المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربى المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة) 10. صندوق العربى المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 12. صندوق العربى المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربى المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 14. صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)
السيد / عبد العزيز ال الشيخ	1. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالريال السعودى (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكى (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربى المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 5. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية 6. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربى المالية للفرص 8. صندوق العربى المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربى المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة) 10. صندوق العربى المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 12. صندوق العربى المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربى المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 14. صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)
السيد / فهد بن عبد العزيز المحارب	1. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالريال السعودى (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكى (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربى المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 5. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية 6. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربى المالية للفرص 8. صندوق العربى المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربى المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة)

	10. صندوق العربى المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 12. صندوق العربى المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربى المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 14. صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)
السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس	1. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالريال السعودى (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكى (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربى المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 5. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية 6. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربى المالية للفرص 8. صندوق العربى المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربى المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة) 10. صندوق العربى المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 12. صندوق العربى المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربى المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 14. صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)
السيد/ محمد بن عبد الله القاسم	1. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالريال السعودى (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربى المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكى (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربى المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة) 5. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية 6. صندوق العربى المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربى المالية للفرص 8. صندوق العربى المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) 9. صندوق العربى المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة) 10. صندوق العربى المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) 11. صندوق العربى المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 12. صندوق العربى المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) 13. صندوق العربى المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية) 14. صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)

25- لجنة الرقابة الشرعية

تتكون لجنة الرقابة الشرعية للصندوق من اللجنة الشرعية بالإضافة إلى كوادر من المستشارين والمراقبين الشرعيين القائمين على ضمان الالتزام الكامل بالقواعد والتوجيهات التي تقدمها اللجنة الشرعية.

أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم

معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع (رئيساً)

عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها ومستشار بالديوان الملكي، ورئيس محكمة التمييز في مكة المكرمة سابقا وفضيلته عضو في عدد من اللجان الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية المحلية والدولية، إضافة إلى أن فضيلته نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وله العديد من الإسهامات والمؤلفات في مجال الفقه والاقتصاد الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالوها ب بن عبداللطيف الصالح (عضواً)
حاصل على شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى - قسم الفقه المقارن. وكانت الرسالة بعنوان : التصرفات العارضة على عقود التمويل والخدمات المصرفية دراسة فقهية مقارنة -رسالة مطبوعة-. وللشيخ خبرة قضائية في القضاء العام ثلاث عشرة سنة، وهو عضو سابق في المجلس العلمي بمؤسسة الأمير محمد بن فهد بن جلوي، ورئيس لجنة الأوقاف بغرفة الأحساء سابقًا، ومتعاون بالتدريس بكلية الحقوق بجامعة الملك فيصل سابقًا.

الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح (عضواً)
الأمين العام للمجلس الإسلامي للدعوة والإغاثة، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة شيتاغونغ الإسلامية في بنجلاديش. وأيضاً المستشار الأكاديمي لكلية الدراسات الإسلامية بدبي. كما يشغل عضويات مختلفة في مجموعة من اللجان الشرعية في البنوك وشركات التأمين وبعض الشركات.
يتمتع الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح بعلم شرعي عالي، كما أنه يمتلك خبرة في أعمال البنوك والمصرفية الإسلامية تمتد إلى أكثر من أربعين سنة والشيخ صاحب شهرة قبول واسع في وسط المجتمع السعودي.

ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقاً للضوابط الشرعية.
- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقيد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالتزام الصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.

ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتم تحميل الصندوق بمبلغ 10,000ريال سعودي من صافي قيمة أصوله كمكافئة مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.

د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار

القاعدة 1: طبيعة نشاط أعمال الشركة

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي تكون أنشطة أعمالها مسموح بها شرعاً، مثل إنتاج سلع وخدمات مفيدة في مجالات معينة مثل الزراعة والصناعة والتجارة وغيرها من القطاعات الأخرى، بشرط أن تكون خالية من أي محظورات متعلقة بالشريعة. بناءً على ذلك يحر م الاستثمار في أسهم الشركات التي تشمل أعمالها الأساسية أياً ما يلي – على سبيل المثال لا الحصر:

- مزاولة أنشطة مالية تحرمها الشريعة الإسلامية، والتعامل في الأدوات المالية المحملة بفوائد والتي تتناقض مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وكذلك شركات التأمين التقليدية.
- إنتاج وتوزيع الخمور أو الدخان أو المنتجات المماثلة.
- إنتاج وتوزيع لحم الخنزير ومشتقاته.
- إنتاج وتوزيع اللحوم غير المذبوحة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- إدارة أندية القمار وإنتاج أجهزة ومعدات القمار.
- إنتاج وتوزيع وتشغيل أعمال محرمة شرعا، مثل المجلات والقنوات الفضائية ودور السينما.
- المطاعم والفنادق والمنشآت الترفيهية التي تقدم خدمات محرمة، مثل الخمور.
- إنتاج الأسلحة.
- أي أنشطة أعمال أخرى تعتبر اللجنة الشرعية أن الاستثمار فيها حرام.

القاعدة 2: الضوابط المالية

يجب أن يراعى في الشركات التي يتم الاستثمار فيها الضوابط الآتية:

- الالتزام الشرعي بالرفع المالي: يتم قياسه على النحو التالي:
إجمالي الديون \ القيمة السوقية للأسهم (قيمة متوسطة لمدة 36 شهر) أقل من 33% (ويستثنى من ذلك التمويل المتوافق مع المعايير الشرعية)
- الالتزام الشرعي بالنقد: يتم قياسه على النحو التالي:
حساب مستحقات العملاء \ القيمة السوقية للأسهم (قيمة متوسطة لمدة 36 شهر) أقل من 49%
النقد + الأوراق المالية ذات الفائدة \ القيمة السوقية للأسهم (قيمة متوسطة لمدة 36 شهر) أقل من 33%
- حصة الايرادات من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة: يتم قياسه على النحو التالي:
دخل الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة دون دخل الفوائد \ (الايرادات اقل من 5%)

القاعدة 3: التنقية الشرعية (التطهير)

- تنقية الأرباح الموزعة: يتم قياسه على النحو التالي:
الأرباح الموزعة X (الايرادات من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة \ اجمالي الايرادات)
- إن القواعد الشرعية أعلاه صادره ومستمدة من القواعد الشرعية الحاكمة للمؤشر
- تم الموافقة على القواعد الشرعية أعلاه من اللجنة الشرعية لشركة العربي المالية

سيتم استبعاد أي شركة لم تعد متوافقة مع المعايير الشرعية بعد مراجعة أصول الصندوق والتي تتم بشكل ربعي.

26- مستشار الاستثمار

لا يوجد

27- الموزع

لا يوجد

28- مراجع الحسابات

أ) اسم مراجع الحسابات: إرنست أند يونغ.

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل: ص. ب 2732، برج الفيصلية، الدور 6 , طريق الملك فهد، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته

- أن القوائم المالية أعدّت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.

د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار

- وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مُرض
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعيَّن

29- أصول الصندوق

أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.

ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.

ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أيّ مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30- معالجة الشكاوى

إذا كانت لدى أي مشترك شكوى فيما يتعلق بالصندوق، فعليه أولا أن يستفسر من مركز الاستثمار لدى مدير الصندوق، وإذا لم يقتنع بالرد الذي يعطيه له ذلك المركز فعليه توجيه شكواه إلى:

وحدة العناية بالعميل

مبنى العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد

ص. ب. 220009، الرياض 11311

المملكة العربية السعودية

هاتف موحد: 8001240055

الموقع الالكتروني: www.anbcapital.com.sa

البريد الالكتروني: customerservice@anbcapital.com.sa

علماً بأن الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها حسب متطلبات فقرة 30 من الملحق 1 في لائحة صناديق الاستثمار وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أولم يتم الرد خلال 30 يوما، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويميا من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31-معلومات أخرى

أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية، والجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أوعن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتي

- شروط وأحكام الصندوق
- التقارير السنوية للصندوق.
- القوائم المالية للصندوق.
- العقود المذكورة في الشروط والأحكام

د) لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول – مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أومن المتوقع أن تتضمنها الشروط والأحكام التي سُيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها.

ه) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار.

32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق

33- إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل: .....

التوقيع:

التاريخ: / /

رقم حساب الاستثمار: .....

رقم الهوية: .....

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفظ مع مدير الصندوق.